

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين  
والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة  
القومية المشار إليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .  
تونس 7 سبتمبر 1993 في

وزير الشؤون الإجتماعية  
محمد الفاضل خليل

إطلع عليه  
الوزير الأول

## وزارة الشؤون الإجتماعية

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 7 سبتمبر 1993 يتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للإتفاقية المشتركة القومية لصناعة  
مواد البناء .

ان وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966  
المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 19 جوان 1975 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية  
المشتركة القومية لصناعة مواد البناء ،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق  
التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 ،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق  
التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 ،

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق  
التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990 ،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية لصناعة مواد البناء الممضاة بتاريخ 29  
أفريل 1975 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه ،

وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة ،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول : تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للإتفاقية المشتركة  
القومية لصناعة مواد البناء الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصاحب لهذا  
القرار .